

217033 - مات عن أم وأخ شقيق وأبناء إخوة أشقاء ، فكيف يقسم الميراث ؟

السؤال

توفى رجل وترك : أم ، وأخ شقيق ، وأبناء إخوة أشقاء توفوا قبله ، فمن يرث ؟ ، وما نصيب كل وارث ؟

الإجابة المفصلة

إذا مات الشخص عن : أم ، وأخ شقيق ، وأبناء إخوة أشقاء ، فالميراث يقسم على النحو التالي :

الأم لها : الثلث ؛ لقوله

تعالى : (فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ وَلَدٌ وَوَرِثَتْهُ أَبَوَاهُ فَلِأُمِّهِ
الْثُلُثُ) النساء / 11 .

والباقى للأخ الشقيق ؛ لقول

النبي صلى الله عليه وسلم : (أَلْحِقُوا الْفَرَائِضَ بِأَهْلِهَا ، فَمَا بَقِيَ
فَهُوَ لِأَوْلَى رَجُلٍ ذَكَرَ) رواه البخاري (6235) ، ومسلم (3028) .

ولا شيء لأبناء الإخوة

الأشقاء ؛ لكونهم محجوبين حجب حرمان بالأخ الشقيق .

وعليه ، فتقسم التركة على

ثلاثة أسهم ، للأم ثلثها - سهم واحد - وللأخ الشقيق الباقي ، سهمان .

والله أعلم .